رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر صحيح مسلم

250 - شرح مختصر صحيح مسلم) باب: خمس من الفطرة(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذر رحمه الله وغفر له في مختصر صحيح مسلم - 00:00:01

باب خمس من الفطرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الاظفار ونتف الابط وقص الشارب - 00:00:27

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:53

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى باب خمس من الفطرة - 00:01:12

خمس من الفطرة اي خمس من خصال الفطرة العملية وهي خصال عظيمة الشأن لها اثرها على العبد العظيم في زكائه ونقائه وسلامته ايضا من الافات فانها بركة على الانسان وعافية - 00:01:39

خمس من الفطرة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الاظفار ونتف الابط وقص الشارب - 00:02:21

هذه خمس خصال والحديث الاتي بعده فيه عشر خصال من الفطرة والفطرة كما ذكر اهل العلم نوعان قطرة قلبية وفطرة عملية تطرا القلبية تطرح على الدين وعلى الايمان والفطرة العملية - 00:02:48

مثل هذه الخصال التي فطر الله سبحانه وتعالى العباد عليها بها خير لهم وزكاة لهم وفطرهم على ذلك ولو بقي الانسان على فطرة لم تتبدل لم يختر لنفسه الا هذه الخصال التي هي التي هي من الفطرة - 00:03:16

قال الختان قتال هذا ايضا من خصال الفطرة وازالة الا الغلفة التي تكون اه على رأس الذكر وهي واجبة في حق اه الذكر ومستحبة في حق الانثى مستحبة في حقي الانثى واما الذكر فانها واجبة في حقه لان طهارته - 00:03:41

تتوقف على ازالتها لانها لو لم تزل لبقي بها عوالق بداخلها من آآ اثر البول والاستحداد وهو حلق الشعر الذي حول القبل وكذلك حول الدبر ويسمى هذا الحلق الذي هو حلق العانة يقال له الاستحفاذ ويقال حلق العانة يسمى هذا الحلق الاستحداد - 00:04:20

لانه يستعمل فيه الحديدة التي هي الموسى والسنة الواردة في العانة ان تحلق لا تنتف نتفا وتقليم الاظفار وتقليم الاظفار فيه نقاء للانسان وفي طهارة له وفيه ايضا سلامة من الافات - 00:04:56

ونتف الابط ونتفو الابط الابط يراد به الشعر الذي ينبت في ابط الانسان فهذا ينتف ولا يحلق السنة جاءت بذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام وقصوا الشارب وهذا ايضا من الفطرة - 00:05:30

لانه لو لم يقص شاربه نزل على فمه واذاه فهذه خصال عظيمة ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام وجمعها في هذا الحديث واخبر صلوات الله وسلامه عليه انها من خصال الفطرة - 00:05:52

قال رحمه الله باب عشر من الفطرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب

واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار - 00:06:19
وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة زاد قتيبة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء قال باب عشر من - 00:06:41
الفطرة الفطرة اي العملية كما تقدم لان الفطرة فطرتان فطرة تتعلق بالقلب وفطرة تتعلق بالاعمال ولهذا يقول الامام ابن القيم رحمه الله تعالى الفطرة فطرتان فطرة تتعلق بالقلب وهي معرفة الله ومحبته وايثاره على ما سواه - 00:07:05
وفطرة عملية وهي هذه الخصال الاولى التي هي اه تتعلق بالقلب تزكي الروح وتطهر القلب والثانية التي تتعلق بالبدن قال تطهر البدن وكل منهما تمد الاخرى وتقويها كل منهما تمد الاخرى وتقويها - 00:07:32
بمعنى ان هذه الخصال العملية للفطرة لها اثرها على قلب الانسان عندما يعتني بهذه الخصال العظيمة الفطرة وكذلك السلامة وفطرته القلبية لها اثرها على هذه الخصال العملية التي هي خصال للفطرة - 00:07:58
قال عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة ثم ذكرها وهي المذكورات في ذكرى المذكورات في الحديث الاول عدا الختان عدا الختان - 00:08:27
والراوي الذي هو مصعب قال نسيت العاشرة الا ان تكون المظمظة الا ان تكون المضمضة قد تكون المضمضة كما ذكر وقد تكون الختان الذي ذكر في الحديث الاول حديث حديث ابي هريرة - 00:08:52
ابن القيم رحمه الله يقول عن الختان رأس فطرة البدن الختان رأس فطرة البدن الختان يعني رأس الخصال التي تتعلق بالبدن هي الختان وذكر رحمه الله ما يؤيد ذلك هنا في هذه العشر في حديث عائشة - 00:09:14
ذكر المذكورات في الحديث الاول كلها عدا الختان وقد يكون هو الذي نسيه فمصعب وقد يكون الذي نسيه المضمضة الا ان تكون المظمظة قال قص الشارب واعفاء اللحية هاتان من خصال الفطرة - 00:09:41
العملية قص الشارب اي الاخذ منه وحفه وجزه كما جاء في بعض الروايات في بعض الاحاديث ولو ترك على حاله لنزل على الفم وربما غطاه وشوه خلقة الانسان فمن الفطرة وجمال الانسان ان يقص شاربه - 00:10:05
والا يتركه مسترسلا طويلا واعفاء اللحية اي عدم قصها وتركها وهي من سنن الانبياء والمرسلين لا تأخذ بلحيتي والسواك وهو ايظا من خصال الفطرة فهو مطهرة الفم ومرضاة للرب واستنشاق الماء في في الوضوء - 00:10:38
هذا ايضا من خصال الفطرة لما فيه من النقاء والطهارة ومر ايضا ان الشياطين او الشيطان يبيت على خياشيم بني ادم فامر النبي صلى الله عليه وسلم باستنشاق واستنثار الماء - 00:11:14
وهذا فيه ان هذا الاستنثار والاستنشاق للماء فيه طهارة معنوية وحسية كما تقدم البيان السياح ازالة العوالق والمترسبات في الانف والمعنوية هذا الذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وهو الشيطان الذي يبيت على خياشيم بني ادم - 00:11:40
وقص الاظفار اي تقليمها كما في الحديث الذي قبله وغسل البراجم جمع برجمة وهي العقد والمفاصل في الاصابع العناية بنظافتها ونتف الابط وحلق العانة وهذان تقدما في الحديث الاول نتف الابط - 00:12:01
وحلق العانة تقدم في الحديث الاول بلفظ الاستحداد وانتقاص الماء جاء تفسيره قال وكيع انتقاص الماء الاستنجاء بقاس الماء الاستنجاء اي لازالة الاثر الخارج من السبيلين بعد قضاء المرء للحاجة - 00:12:30
قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المظمظة الا ان تكون المضمضة لانه ذكر الاستنشاق في الحديث فقد تكون المظمظة وقد تكون ايظا الحداد قد تكون الختان الذي ذكر في الحديث الاول - 00:12:55
ابن القيم رحمه الله يقول الختان هو رأس خصال الفطرة العملية. نعم باب مناولة الاكبر السواك عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:13:16
اراني في المنام اتسوك بسواك فجذبني رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر قال باب من باب مناولة الاكبر السواك وهذا من الاداب التي - 00:13:39

جاءت بها الشريعة وفيها اعتبار لذي السن كبره وسنه احتراما له وتوقيرا فيبدأ به يبدأ به ويقدم في السواك والطعام والشراب والدخول والركوب وغير ذلك كبر كبر يبدأ بالاكبر قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:14:05

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني في المنام اتسوك بسواك فجذبني رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل كبر فدفعته الاكبر فيستفاد من هذا الحديث - 00:14:39

تقديم للسن في السواك وفي الطعام وفي الشراب وفي الدخول والركوب ونحو ذلك. نعم قال رحمه الله باب احفوا الشوارب واعفوا اللحى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:59

خالفوا المشركين احفوا الشوارب واوفوا اللحى قال باب احفو الشوارب واعفوا اللحى وهذا تقدم انه من سنن وخصال الفطرة قال خالفوا المشركين ثم عين عليه الصلاة والسلام صفة المخالفة المطلوبة في الحديث - 00:15:24

قال احفوا الشوارب واوفوا اللحى نحف الشوارب اي قصوها وجزوها وبالغوا في قصها واوفوا اللحى اي اتركوها وافية اه وفروها ارخوها اسدلوها كما جاء في روايات الحديث بعدم حلقها او قصها - 00:15:55

نعم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة الا نترك اكثر من اربعين ليلة ثم اورد حديث انس رضي الله عنه قال وقت لنا - 00:16:26

اي رسول الله عليه الصلاة والسلام كما جاء في السنن لفظ الحديث وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لنا في قص الشارب وتقديم الاطفاء ونتف الابط وحلق العانة - 00:16:48

يعني المدة التي لا نتجاوزها في هذه هذه الاشياء وقت لنا الا نترك اكثر من اربعين ليلة الاربعين ليلة هذا الحد الاقصى لكن قبل ذلك اذا وجد الانسان انها بحاجة الى ان تزال لو في العشرين لو بعد اسبوعين - 00:17:07

لو لكن كحد اقصى لا يتجاوز الاربعين نعم قال باب غسل البول من المسجد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:31

اذ جاء اعرابي فقام يبول في المسجد فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه دعوه فتركوه حتى بال - 00:17:52

ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر وانما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن - 00:18:12

او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فامر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه قال باب غسل البول من المسجد باب غسل البول من المسجد - 00:18:31

لان البول نجس واذا وجد في المسجد وجب ازالته وغسله طهارة المسجد ازالة للنجاسة عن موطن الصلاة قال عن انس رضي الله عنه قال بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:54

اذ جاء اعرابي والاعراب من يسكنون ويقطنون البادية فقام يبول في المسجد يعني جاهلا في اه هذا الامر وليس عنده علم بان بانه خطأ ومخالفة وتنجيس للمسجد فقام يبول في المسجد - 00:19:21

فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه اي اكف زجروه وامروه بالكف عن مواصلة البول في المسجد فقال لهم النبي عليه الصلاة والسلام لا تزرموه دعوه لا تزرموه اي لا تقطعوا عليه - 00:19:47

البول دعون دعوه ان يكمل البول وهذا عجيب للغاية في لطف النبي صلى الله عليه وسلم فحسن تعامله وحكمته عليه الصلاة والسلام لان الحالة الاولى قطع البول قطع البول في مضرة على على الرجل - 00:20:10

في زيادة اذى الموطن نفسه لانه اذا قام قد قطع عليه بولة قد لا يملك نفسه ويتناثر في مواطن في المسجد ويصعب تحديد اماكنها فيه لكن اذا ترك في مكانه وقد بدأ - 00:20:41

اجتمع البول في مكان واحد واصبح محصورا في مكان واحد لكن لو قطع عليه بوله وقام خوفا منهم وبسبب زجرهم له ثم تناثر

البول في اماكن مختلفة في المسجد صعب اه حينئذ - 00:21:00
اه تنظيف هذه الاماكن وتتبعها لكن لو ترك في مكانه ما دام انه وقع وحصل لو ترك في مكانه فسيكون مكانه محدد ومعين وليس منتشرا واسلم لصحة الرجل ايضا فقال لا تزرموا اي دعوه - 00:21:19
ان يكمل بوله فتركوه حتى بان حتى اكمل البول ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه اي بلطف اه قال له ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر - 00:21:41
لهذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر. وانما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن وكان لهذا اللطف وهذا الرفق اثر عظيم على ذلك الرجل كما جاء في بعض - 00:21:59
الاحاديث قال فامر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه اي صبه عليه فجاء بدلو من الماء فشنوا عليه اي صبه عليه وهذا فيه الشاهد للترجمة غسل البول - 00:22:18
من المسجد نعم قال رحمه الله باب نضح بول الصبي من الثوب يعني ام عن ام قيس بنت محصن رضي الله عنها انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها لم يبلغ - 00:22:39
ان يأكل الطعام قال عبيد الله اخبرتني ان ابنها ذاك بال في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فنضحه على ثوبه ولم يغسله غسلا - 00:23:00
قال باب النضح قول الصبي من الثوب المراد بالصبي اي الذي لم يبدأ يطعم الطعام ويأكل الاكل وانما هو على الرضاع وحليب الام فهذا جاء في السنة بان بوله ينضح اي يرش بالماء - 00:23:22
لان نجاستهم مخففة واما الانثى فان السنة جاءت بغسل غسل بولها ولهذا صحح في الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام انه قال يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر - 00:23:46
ويمضح من بول الذكر قال عن ام قيس بنت محصن رضي الله عنها انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها لم يبلغ ان يأكل الطعام لم يبلغ ان يأكل الطعم يعني ما زال في الرضاعة - 00:24:08
فهذا الذي ينضح من بولها اما اذا اكل الطعام ولهذا جاء في بعض الاحاديث وينضح من بول الذكر ما لم يطعم لانه اذا طعم اه اه اصبحت نجاسة بوله مغلظة - 00:24:28
لا يكفي فيها النظح بل تغسل قال عبيد الله اخبرتني ان ابنها ذاك بال في في في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما - 00:24:44
فنضحه على ثوبه ولم يغسله غسلا فنضحه على ثوبه ولم يغسله غسلا. يعني رش الماء على موطن البول ولم يغسله اي لم يغسله بدلكة وصب الماء عليه ودلكه وانما اكتفى بالنضح الذي هو الرش - 00:25:01
وهذا مثل ما في الحديث الاخر يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر وهذه الاشياء كلها الاصل فيها والهدي في الاحاديث اه ان تغسل الا شيئين الذي شيئين جاء فيهما النبح الذي هو الرش - 00:25:25
هذا الذي هنا بول الغلام كما في هذا الحديث وامر اخر سبق ان تقدم معنا وهو ماذا المذي وهو المذي المذي لان نجاسة مخففة وكذلك بول الغلام لان نجاسة مخففة - 00:25:48
فجاء فيهما النطح النبح الذي هو رش الماء وما سوى ذلك فانه الواجب فيه الغسل قال رحمه الله باب غسل المني من الثوب عن عبدالله بن شهاب الخولاني قال كنت نازلا على عائشة رضي الله عنها - 00:26:08
فاحتلمت في ثوبي فغمستهما في الماء فرأتني جارية لعائشة رضي الله عنها فاخبرتها فبعثت الي عائشة فقالت ما حملك على ما صنعت بثوبك قال قلت رأيت ما يرى النائم في منامي - 00:26:33
قالت هل رأيت فيهما شيء شيئا؟ قلت لا قالت فلو رأيت شيئا غسلته لقد رأيتني واني لاحك من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفري قال باب غسل المني من الثوب - 00:26:55

غسل المني من الثوب للنظافة لا لنجاسة المني لان المني طاهر وليس بنجس الماني طاهر وليس بنجس فغسله هو من باب النظافة النظافة ازالة هذا العالق بالثوب لا لنجاسته جاء فيما يتعلق بالمني - 00:27:17

بالسنة جاء الغسل وجاء ايضا الحك حكة من الثوب وجاء ايضا حكة من الثوب اه اما غسله ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل المني - 00:27:47

ثم يخرج الى الصلاة في ذلك الثوب واما حكوا ففي هذا الحديث قالت لقد رأيتني واني لا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفري ولعلي استفاد من من الاحاديث الواردة في في الباب ان - 00:28:10

المني يستحب غسله ان كان رطبا وحكوا ان كان يابسا بحب غسله ان كان رطبا وفركه وحكه ان كان يابسا قال عن عبد الله ابن الشهاب كنت نازلا على عائشة رضي الله عنها فاحتلمت في ثوبي فغمسته في الماء - 00:28:28

في ثوبي فغمستهما في الماء ثوبي ربما ازار ورداء فرأيت فرأتني جارية لعائشة رضي الله عنها فاخبرتها فبعثت الي عائشة فقالت ما حملك على ما صنعت بثوبيك؟ قال قلت رأيت ما يرى النائم في منامه - 00:28:54

قالت هل رأيت فيهما شيئا؟ قالت قال قلت لا آآ مر معنا سابقا ان المحتلم لا يغسل اه الا اذا رأى شيئا فحصل منه احتلام ولم يرى شيئا في ملابسه لا لا يغسل لا يغسل - 00:29:13

ملابسه لكن ان رأى شيئا فيها غسل هذا الذي يراه قالت لو رأيت شيئا غسلته قالت فلو رأيت شيئا غسلته النووي رحمه الله يقول هو استفهام انكار حذفت منه الهمزة - 00:29:37

تقديره اكنت غاسله معتقدا وجوب غسله وكيف تفعل هذا وقد كنت احكه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفري اي ان هذا الامر ليس بواجب الذي هو الغسل - 00:29:59

قالت واني لاحك من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفري. نعم باب غسل دم الحيضة من الثوب عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:20

فقالت احدانا يصيب ثوبها من دم الحيض كيف تصنع به قال تحت ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه قال باب غسل دم الحيضة من الثوب دم الحيضة هذا نجس - 00:30:42

دم الحيضة هذا دم نجس يجب ان يغسل يجب غسله بالماء حتى يتيقن زوال هذه النجاسة من الثوب ولهذا جاءت المبالغة في غسل هذه النجاسة حتى تزول تماما كما في هذا الحديث الذي - 00:31:04

ساقه هنا حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت احدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به ماذا تصنع كيف تنظفه - 00:31:25

قال عليه الصلاة والسلام تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ذكر عليه الصلاة والسلام ثلاثة اشياء وهي كلها تدل على اهمية المبالغة في غسل هذه النجاسة وازالتها تماما وهذا فيه دليل على اشتراط طهارة الثوب الذي يصلى فيه - 00:31:43

وان الثوب الذي فيه نجاسة لا يصلى فيه لانه عليه الصلاة والسلام قال ثم تصلي فيه ثم تصلي فيه بعد تيقن زوال هذه النجاسة منه ذكر ثلاثة اشياء قال تحطه ثم تقرصه بالماء - 00:32:13

ثم تنضحه الاول الحث وهو حكم مثل ما تقدم في الحديث الذي قبله واني لاحكه بحثته هو اه اه بظفر او بشيء حتى القطع اليابسة التي يمكن ان انت تنزل - 00:32:33

من الثوب يخلص الثوب منها هذه الخطوة الاولى ثم الثانية تقرصه بالماء تقرصه بالماء اي تفركه وتدلكه بالماء دلكا حتى يزول عنه ذلك ثم تنضحه ثم تصليه تنضحه اي ترش عليه - 00:33:02

الماء بعد ذلك فاذا تيقن زوال هذه النجاسة حينئذ يصلى فيه. بعد الحث والقرص والنظح بعدئذ يصلى فيه وهذا كما قدمت فيه دليل على اشتراط طهارة الثوب الذي يصلى فيه وان الثوب - 00:33:26

الذي فيه نجاسة من دم الحيض او في مثلا بول او شيء من هذا القبيل فانه لا تصح الصلاة فيه هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على

عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا واحسن - 00:33:48
- 00:34:09